

# من قتل قتيلين ثم تاب وحج هل يشمل الحديث أن (من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع...؟) الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

توفي والدي وقد قتل قتيلين ولكنه تاب الى الله ثم حج فهل يشمل الحديث الذي ورد وفيه ان من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه الجواب ان القتلى اما ان يكون عمدا واما ان يكون خطأ - [00:00:00](#)  
فاذا كان عمدا وجب فيه القصاص واما بالنسبة للآخرة فالامر لله جل وعلا ولكن اذا تاب العبد فيما بينه وبين الله جل وعلا فان الله تعالى يقول في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن -

[00:00:26](#)

وذلك يلقي اثاما يضاعف له العظيم يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب هذا بالنسبة لحق الله جل وعلا. واما بالنسبة لحق الاولياء فانه لهم حق القصاص. فاذا رجعوا عن القصة - [00:00:54](#)

الى الدية فانها تدفع لهم الدية. واما حق القتل فانه باق بين العبد وبينه يوم القيامة. والله جل وعلا ينظر اه في هذا الامر ويحكم بما يقتضيه العدل. هذا بالنسبة لما اذا كان القتل عمدا - [00:01:10](#)

اما اذا كان القتل خطأ ففيه الدية وفيه الكفارة. فبالنسبة للدية يكون على العاقلة على عاقلته وبالنسبة للكفارة فانها صيام شهرين متتابعين اذا كان لا يستطيع العتق فيعتق عن كل رقبة قتلها يعتق آآ مثلا آآ رقبة - [00:01:31](#)

واذا كان لا يستطيع فانه يصوم عن كل قتيل شهرين متتابعين. وبما انه مات اذا كان قد مات ولم يدفع الدية فانها تدفع لاولياء القتيلين. واذا كان اه ما واذا كان مات ايضا ولم يكفر - [00:01:55](#)

فان ورثته يكفرون عنه ان استطاعوا العتق. واذا لم يستطيعوا فانهم يصومون على الوجه الذي سبق وصفه وبالله التوفيق -

[00:02:16](#)